انه اى عروة سئل بضم اوله وكسر ثانيه اتخدمني الحايض او
تدنو اى تقرب مني امراة وهي جنب يستوى فيه المذكر والمونث
والواحد والجمع لانه كما قال جار الله اسم جرى مجرى المصدر الذى
هو الاجناب والجملة اسمية حالية فقال عروة كل ذلك اى الخدمة
والدنو على هينٌ بتشديد المثناة وقد تخفف اى سهل
ولان عساكر كل ذلك هين وكل ذلك اى الحايض والجنب وكل
رفع بالابتدا او نصب على الظرفية وجازت الاشارة بذلك الى
اثنين كقوله عوان بين ذلك تخدمني وليس على احدٍ انا وغيري
في ذلك باسٌ اى حرج اخبرتني عايشة رضى الله عنها انها
كانت ترجل رسول الله اى شعر راسه وفي رواية غيرا بوى
ذر والوقت والاصيلي وابن عساكر يعني راس رسول الله صلى
الله عليه وسلم وهي حايض بالهمز والجملة حالية ولم يقل حايضة
بالتا لعدم الالباس لاختصاص الحيض بالنسا ورسول الله
صلى الله عليه وسلم حينيذ اى حين الترجيل مجاور اى معتكف
في المسجد المدني يُدني بضم اوله اى يقرب لها اى لعايشة
راسه الشريف وهي في حجرتها بضم الحا المهملة جملة حالية
فترجله وهي حايض اى فترجل شعر راسه والحال انها حايض
واستنبط منه ان اخراج المعتكف جزا منه كيده وراسه غير
مبطل لاعتكافه لعدم الحنث في ادخال بعضه دار الحلف ليدخلها
وجواز مباشرة الحايض واما النهي في آية ولا تباشروهن يعني
الوطي او ما دونه من دواعي اللذة لا المس والحق عروة الجنابة
بالحيض قياسا

والاجارح

بالحيض قياسا يعامع الحدث الاكبر بل هو قياس جلي لان الاستقذار
بالحايض اكثر من الجنب ورواة هذا الحديث ما بين مروزي
وصنعاني ومكي ومدني وفيه التحديث بصيغة الافراد والعنعنة
والقول باب قرآة الرجل حال كونه متكيا في اى
على حجر امراته بفتح الحا المهملة وكسرها وسكون الجيم وهي اى
والحال انها حايض وفي رواية عطية باب قرآة القران في حجر
امراته وكان ابو وايل بالهمز شقيق بن سلمة التابعي المشهور
المتوفى في خلافة عمر بن عبد العزيز فيما قاله الواقدي مما وصله
ابن ابي شيبة باسناد صحيح يرسل خادمه اسم لمن يخدم غيره
اى جاريته بدليل تانيثه في قوله وهي حايض الى اى تزين
بفتح الزاي وكسر الزاي مسعود بن مالك الاسدي مولاهم الى
وايل الكوفي التابعي فتاتيه وفي رواية ابوى الوقت وذر
لتاتيه بالمصحف فتمسك بيلاقته بكسر العين اى الخيط
الذي يربط به كيسه وغرض المولف رحمه الله تعالى الاستدلال
على جواز حمل الحايض والجنب المصحف لكن من غير مسه لحرمة
اذ المومن لا ينجس ولكتابه صلى الله عليه وسلم الى هرقل وفيه من
القران مع علمه انهم يمسونه وهم انجاس ومنعه الجمهور لقوله
تعالى لا يمسه الا المطهرون من الادميين ويمسه مجزوم
بلا الناهية وضم السين لاجل الضمير كما صرح به جماعة وقالوا
انه مذهب البصريين بل قال في الدران سيبويه لم يحفظ
نحوه الا الضم والحمل ابلغ من المس ولو حمل مع امتعة وتفسير

Copyright © King Saud University